

قرار مجلس البحث العلمي والدراسات العليا رقم / (٧٢٤) د/ المتخذ بالجلسة

رقم / (١٨) د/ للعام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٥ المنعقدة بتاريخ

٢٢/ ذو الحجة / ١٤٤٦ هـ الموافق ١٨/٦/ ٢٠٢٥

الموضوع:

آلية تنفيذ خطة مشروع بحث الماجستير وآلية الإشراف وتحديد عناوين الرسائل وآلية تشكيل لجان المدارس وآلية تشكيل لجان الحكم والمناقشة وإجراءات المناقشة والدفاع .

المستندات:

- قرار مجلس الجامعة رقم / ٥٧٥ / تاريخ ١٢/١٢/ ٢٠٢٣ .
- التعميم الصادر عن نائب رئيس الجامعة لشؤون البحث العلمي والدراسات العليا رقم ٦٦/ص.ب.ع تاريخ ٢٣/٤/ ٢٠٢٥ .
- قرار مجلس التعليم العالي رقم / ١٧٤ / تاريخ ١٣/١٢/ ٢٠١١
- قرار مجلس الجامعة رقم / ١١٠٥ / تاريخ ٢٢/١/ ٢٠١٣

بعد الاطلاع على:

- قانون تنظيم الجامعات رقم / ٦ / لعام ٢٠٠٦
- اللائحة التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم / ٢٥٠ / لعام ٢٠٠٦

بعد المذاكرة قرر مجلس البحث العلمي والدراسات العليا مايلي:

الموافقة على آلية تنفيذ خطة مشروع بحث الماجستير وآلية الإشراف وتحديد عناوين الرسائل وآلية تشكيل لجان المدارس وآلية تشكيل لجان الحكم والمناقشة وإجراءات المناقشة والدفاع :

أولاً- آلية تنفيذ خطة مشروع بحث الماجستير وآلية الإشراف وتحديد عناوين الرسائل :

يتوجب اعتماد الأسس الآتية:

- (١) المرحلة الأولى لخطة البحث : تحديد المحاور البحثية وموضوع البحث والمشرف .
يتم أولاً تحديد المحاور البحثية بقرار مجلس كلية بناءً على اقتراح مجالس الأقسام، ومن ثم تحديد الموضوع والمشرف لكل طالب قبل نهاية الفصل الدراسي الأول من سنة المقررات .
- (٢) المرحلة الثانية لخطة البحث: إعداد مخطط البحث .
تبدأ هذه المرحلة من بداية الفصل الدراسي الثاني . يلتفت الطالب في هذه المرحلة إلى إعداد مخطط بحثه من خلال التواصل مع أستاذه المشرف المحدد في المرحلة الأولى ، إذ يتوجب على الطالب مراجعته بين حين وآخر ، وأن يجهز مخطط بحثه وفق النموذج المعتمد في الجامعة قبل نهاية الفصل الثاني .
- (٣) المرحلة الثالثة لخطة البحث: إقرار مخطط البحث .

يتم تشكيل لجنة علمية مختصة يقترحها رئيس القسم ويقرها نائب عميد الكلية للشؤون العلمية مكونة من الاختصاصيين المعنيين بالبحث من القسم وخارجه إن دعت الحاجة مؤلفة من ٣-٥ / أعضاء هيئة تدريسية ، تكون مهمتها إقرار مخطط البحث للعرض في سيمانار القسم . وتنتهي هذه المرحلة بإقرار مخطط البحث من مجلس القسم والكلية وذلك قبل نهاية الفصل الدراسي الثاني .

(٤) توضع علامة المقرر بجزأيه العلمي (خطة مشروع البحث) والنظري من قبل أستاذ المقرر . على الطالب تسليم نسختين من مشروع البحث الأولى إلى الأستاذ المشرف والثانية إلى القسم قبل بداية الامتحانات النهائية.

- ٥) الالتزام بالاختصاص الدقيق عند اختيار الإشراف.
- ٦) الالتزام بالاختصاص العام حسب الشعبة عند اختيار الإشراف.
- ٧) التوازن في عدد رسائل الإشراف لأعضاء القسم (على رأس عملهم أو معارفين)، بحيث لا يسمح أن يزيد الفارق في عدد رسائل الإشراف عن رسالتين كحد أعلى بين أعضاء القسم.
- ٨) يمكن تكليف مشرف مشارك في حال تطلب موضوع البحث ذلك، من القسم نفسه أو من الأقسام الأخرى في الكلية، أو من الأقسام المناسبة في غير كلية.
- ٩) يلتزم القسم بتوزيع جميع طلاب الماجستير الذين أنهوا مقرراتهم، على أعضاء القسم بقرار واحد يحقق جميع الأسس السابقة.
- ١٠) يحتفظ الطلاب الذين لم ينجحوا في جميع المقررات بحقوقهم بالمواضيع المقررة من قبل اللجنة المختصة باسمهم، لحين نجاحهم في المقررات المحمولة.
- ١١) عند تعديل لجان الإشراف لأي سبب كان، يجب اعتماد الأسس المذكورة أعلاه.

ثانياً- تشكيل لجان الدراسات الدورية: يتوجب اعتماد الأسس التالية عند تشكيل لجان المدارس في القسم:

- ألا يقل عدد أعضاء اللجنة الواحدة عن ثلاثة أعضاء، ولا يزيد عن سبعة أعضاء.
- في حال وجود شعب في اللائحة الداخلية للكلية، تشكل لكل شعبة لجنة مدارس خاصة، من أعضاء الهيئة التدريسية مع مراعاة المرتبة العلمية الأعلى في الشعبة ممن يشرفون أو سبق لهم الإشراف على رسائل الدراسات العليا .
- في حال عدم وجود شعب، تشكل اللجنة في القسم من أعضاء الهيئة التدريسية مع مراعاة المرتبة العلمية الأعلى تبعاً للاختصاص .

ثالثاً- تشكيل لجان الحكم والمناقشة: يتوجب الالتزام بالأسس الآتية عند تشكيل لجنة الحكم والمناقشة:

- ١- الاختصاص الدقيق المتوافق مع عنوان الرسالة ومضمونها.
- ٢- لا يمكن النظر لترتيب دور أعضاء الهيئة التدريسية في القسم بالتكليف في لجان تحكيم رسائل الدراسات العليا، إلا بين الأعضاء ذوي الاختصاص الدقيق الواحد في الشعبة أو القسم.
- ٣- ألا يقل عدد أعضاء اللجنة عن اثنين من القسم في حالة الماجستير.
- ٤- ألا يقل عدد أعضاء اللجنة عن اثنين من أعضاء القسم في حالة الدكتوراه.
- ٥- يجب الحصول على موافقة خطية أو عن طريق الواتس أو البريد الإلكتروني، من عضو الهيئة التدريسية (من خارج القسم أو الكلية أو الجامعة) المراد تكليفه في لجنة الحكم والمناقشة لرسالة ما، بأنه يوافق على المشاركة في لجنة الحكم والمناقشة على رسالة الدراسات العليا مع ذكر عنوان الرسالة بشكل صريح.

رابعاً- إجراءات لجنة الحكم والمناقشة: يتوجب الالتزام بالأسس التالية:

- ١- ضرورة تسليم صلاحية الرسالة للمناقشة من جميع أعضاء اللجنة قبل الإعلان عن موعد تحكيم الرسالة.
- ٢- ضرورة تسليم علامة تقييم الرسالة بظرف خاص مختوم من جميع أعضاء اللجنة قبل الإعلان عن موعد تحكيم الرسالة لعميد الكلية أو النائب العلمي.

٣- ضرورة توقيع جميع أعضاء اللجنة على الاستمارات الخاصة بإجراءات الحكم والمناقشة (استمارات العلامات -

قرار لجنة الحكم)، قبل تلاوة قرار الحكم.

٤- يتم تسليم الاستمارات مع تقرير خطي مفصل بالتعديلات المطلوبة إضافة إلى الرسالة المدون عليها ملاحظات

العضو، إلى رئيس القسم مباشرة بعد انتهاء جلسة الحكم والمناقشة، ورئيس القسم يقوم بدوره بتسليم تقرير إجراء التعديلات المطلوبة مع الرسالة للطلاب ليجري عليها التعديلات اللازمة بالتنسيق مع المشرفين على الرسالة.

خامساً- محاضر المدارس: يختلف أنواعها: يجب الالتزام بما يلي:

- تكليف من يراه القسم مناسباً كأمين سر مجلس القسم، لتدوين مجريات المدارس (تسجيل- دورية- انتهاء- حكم ومناقشة) بمحضر رسمي وفق الاستمارة المعتمدة، ولا يترك ذلك للطلاب قطعاً.
- على الطالب أن يعد سيميناراً عن تقدم بحثه كل أربعة أشهر أمام لجنة مكلفة من مجلس القسم، ويجوز لهذا المجلس في حال تعثر الطالب، منحه مهلة أربعة أشهر على الأكثر ليتقدم بسينار آخر، على أن يُلغى قيده ويشطب تسجيله من الماجستير إن لم يحقق نتائج مرضية في نهاية الأشهر الأربعة الأخيرة.

سادساً- تتحمل إدارة الكلية والقسم المختص مسؤولية اعتماد كل النقاط والأسس السابقة والالتزام بها، وما يترتب عن ذلك من:

- ضياع المدد الزمنية التي قد تسبب تأخر تسجيل الطالب لرسالته ضمن المدد المسموحة، وربما حرمانه من التسجيل.
- ضياع المدد الزمنية التي قد تسبب تأخر مناقشة الرسالة، وربما استنفاد الطالب المدد القانونية.
- تأخر منح الدرجة المستحقة للطلاب (ماجستير أو دكتوراه).

إحالة القرار إلى كليات جامعة حمص لإجراء ما يلزم.

رئيس المجلس

نائب رئيس الجامعة لشؤون البحث العلمي والدراسات العليا

توكيفا

نائب رئيس الجامعة للشؤون الإدارية والطلاب

الأستاذ الدكتور نضال سطوف

أمين سر المجلس

أمين الجامعة المساعد

لينا العطار